السفر الشغلي

طبقاً لآراء المراجع العظام

السيد الإمام روح الله الخميني | السيد أبو القاسم الخوئي
السيد الإمام علي الخامـنـئي | السيد علي السيـــستاني

إعداد

عبدالهادي المطر

الطبعة الأولى -١٤٣٤هـ

الفهـرس

تقديم الأستاذ

سماحة العلامة الشيخ / عبدالعزيز المزراق

باسمه تعالى

لقد أطلعني ولدي البار وصديقي العزيز على نتاجه الفقهي الذي طالما تداوله الطلاب والذين يكون شغلهم في السفر .

وقد وفق في طريقة عرض ما يهم الجميع من التعرض لمصطلحات تعوق الفهم الصحيح لهذه المسألة كثيرة الابتلاء ، واسأل الله تعالى له التوفيق والسداد.

عبدالعزيز المزراق

٢٨/٢/١٤٣٤هـ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله الذي هدانا إلى سواء السبيل ، والصلاة والسلام على خير سليل من آل إبراهيم الخليل ، الذي أكمل به دينه وأتم نعمته ، وعلى آله مصابيح الهدى، وأعلام التقى ، صلاة كثيرة ما دامت السماء ذات أبراج ، والأرض ذات فجاج.

وبعد فإن السفر الشغلي من الموضوعات المهمة لما يترتب عليها من تغيير بعض الأحكام سواء في الصلاة أو الصوم بالنسبة للموظفين أو الطلاب ، ولما كانت هذه الموضوعات مبعثرة في طيات الكتب الفقهية عمدنا إلى جمعها وعرضها بأسلوب "سؤال وجواب" ، لكي يسهل الاطلاع عليها من قبل من يحتاجها.

إن الموضوعات التي تناولتها عبارة عن الامور التالية :

١ - المسافة وأحكامها .

٢ - حد الترخص .

٣ - الوطن وأحكامه .

٤ - حكم من عمله السفر .

٥ - حكم من عمله في السفر .

<u>وسوف نسلط الأضواء على الموضوعات المذكورة طبقا لآراء المراجع العظام :</u>

(الإمام الخميني والخامنئي والسيد الخوئي والسيستاني) .

وأخيراً أرجو من الله العلي العظيم أن يتقبل مني هذا العمل وأن ينتفع به الأخوة المؤمنون وأن يتفضلوا علي بالعذر إن كان هناك تقصير أو قصور والله من وراء القصد.

عبدالهادي المطر

حرر في الأحساء : ١٤٣٣/١٢/١٠هـ

المسافة وأحكامها

المسافة وأحكامها

السؤال الأول : ما هي المسافة الشرعية التي توجب قصر الصلاة الرباعية في السفر؟

الجواب : اتفق الفقهاء في المسافة الشرعية وهي ثمانية فراسخ ولكن اختلفوا في تحديد الفرسخ وأقوالهم كالتالي :

١ - **الإمام الخميني والخامنئي :**
المسافة الشرعية الامتدادية أو الملفقة تساوي ٤٥ كلم ، بشرط ألا يقل الذهاب عن ٢٢,٥ كلم في المسافة الملفقة [١] .

٢ - **السيد الخوئي :**
المسافة الشرعية الامتدادية أو الملفقة تساوي ٤٤ كلم ،بشرط الا يقل الذهاب عن ٢٢ كلم والإياب عن ٢٢ كلم في المسافة الملفقة [٢] .

٣ - **السيد السيستاني :**
المسافة الشرعية الامتدادية أو الملفقة تساوي ٤٤ كلم ، سواء كان الذهاب أو الإياب أقل من ٢٢ كلم أو أكثر ، المهم المجموع ٤٤ كلم في المسافة الملفقة. [٣]

السؤال الثاني : ما الحكم إذا كان للبلد المراد الوصول إليه طريقان : أحدهما مسافة ، والآخر ليس بمسافة؟

الجواب : المناط يكون على الطريق الذي اختاره ، فلو اختار الطريق الذي هو مسافة وجب عليه القصر .

١ - زبدة الأحكام للإمام الخميني المسألة ١ في صلاة المسافر ص ٧٦ ، أجوبة الاستفتاءات للإمام الخامنئي س ٦٣٩ ص ١٨١
٢ - منهاج الصالحين للسيد الخوئي ج ١ المقصد الحادي عشر في صلاة المسافر شرائط القصر الأول والمسألة ٨٨٤ ص ٢٣٢
٣ - المسائل المنتخبة للسيد السيستاني في أحكام صلاة المسافر المسألة ٣٩١ ص ١٧٠

السؤال الثالث : من أين نبدأ بحساب المسافة ومتى ننتهي؟

الجواب :

اختلف الفقهاء في تحديد بداية ونهاية الحساب بالنسبة للمدن الكبيرة (٤) عن الصغيرة "المتعارفة" على النحو التالي :

<u>أولاً / بداية حساب المسافة :</u>

أ/ المدن الصغيرة " المتعارفة" مثل مدينة مشهد المقدسة:

الإمام الخميني والخامنئي والسيد الخوئي والسيستاني :

مبدأ حساب المسافة في المدن الصغيرة " المتعارفة" هو آخر بيوت أو سور البلد (٥).

ب/ المدن الكبيرة مثل مدينة نيويورك :

١ - <u>الإمام الخميني والسيد السيستاني</u> :

مبدأ حساب المسافة في المدن الكبيرة هو آخر المحلة التي يسكن فيها (٦) .

٢ - <u>السيد الخوئي والإمام الخامنئي</u> :

مبدأ حساب المسافة في المدن الكبيرة هو آخر بيوت أو سور البلد (٧) .

---

٤ - وهي التي يعد التنقل فيها سفرا عرفا.

٥ - زبدة الأحكام للإمام الخميني صلاة المسافر المسألة ٢ ص ٧٦ – تحرير المسائل للإمام الخامنئي مسألة ٧٨٤ ص ٢٣٠ – منهاج الصالحين للسيد الخوئي مسألة ٨٩١ ص ٢٣٣ – المسائل المنتخبة للسيد السيستاني مسألة ٣٩٥ ص ١٧١ .

٦ - زبدة الأحكام للإمام الخميني مسألة ٢ ص ٧٦ – المسائل المنتخبة للسيد السيستاني المسألة ٣٩٥ ص ١٧١.

٧ - مناج الصالحين للسيد الخوئي ج ١ مسألة ٨٩١ ص ٢٣٣ – أجوبة الاستفتاءات للإمام الخامنئي .

ثانياً / نهاية حساب المسافة :

المدن الصغيرة "المتعارفة" :

- **الإمام الخميني:**

ينتهي حساب المسافة بالوصول إلى أول بيوت بلد المقصد [٨].

- **السيد الخوئي:**

ينتهي حساب المسافة بالوصول إلى أول بيوت بلد المقصد.

- **الإمام الخامنئي:**

ينتهي حساب المسافة بالوصول إلى أول بيوت بلد المقصد[٩].

- **السيد السيستاني :**

ينتهي حساب المسافة بالمقصد الذي تريده بالضبط فلو قصدت مدينة الظهران فتحسب المسافة إلى أول بيوت الظهران ، أما لو كنت تريد مستشفى الظهران بالخصوص ، فتحسب المسافة إلى المستشفى نفسه وليس إلى بداية المدينة [١٠] .

---

[٨] - أحكام الإسلام بين السائل والإمام س ٢٥٤

[٩] - أجوبة الاستفتاءات س٦٣٩.

[١٠] - الموقع الإلكتروني للسيد السيستاني ، استفتاءات صلاة المسافر السؤال ٤٣ .

حد الترخص

حد الترخص

السؤال الرابع : ما هو حد الترخص ؟

الجواب : هو المكان الذي إذا وصله المسافر بدأ بتطبيق أحكام السفر .

واختلف الفقهاء في تحديد حد الترخص للذهاب والإياب من بلد المسافر على النحو التالي :

- **الإمام الخميني :**

-**الذهاب :** هو المكان الذي لا ترى منها جدران المدينة ولا يسمع منها صوت آذان المدينة (١١).

-**الإياب :** الوصول الى حد الترخص

- **الإمام الخامنئي :**

-**الذهاب:** هو المكان الذي لا يسمع فيه آذان البلد وعلى الأحوط استحباباً أن يتوارى فيه جدرانه (١٢).

-**الإياب :** إذا وصل إلى حد الترخص يتم فيه الصلاة ، أما الصوم فلا يصح منه إلا بالوصول إلى نفس بلده (١٣).

- **السيد الخوئي :**

-**الذهاب :** وهو المكان الذي لا يرى أهل بلده أو لا يسمع فيه صوت الآذان ويكفي أحدهما مع الجهل بحصول الآخر أما مع بالعلم بعدم الآخر فالأحوط وجوباً الجمع بين القصر والتمام (١٤)

---

١١ - أحكام الإسلام بين السائل والإمام الكترونية صلاة المسافر س ٢٣٥.

١٢ - زبدة الأحكام للإمام الخميني مسالة ٦ ثامنها ص ٧٨ – تحرير المسائل للإمام الخامنئي الشرط الثامن ص ٢٣٠

١٣ - أجكام السفر للشيخ حسن فياض العاملي المسالة التاسعة في حد الترخص .

١٤ - منهاج الصالحين للسيد الخوئي ج ١ الشرط السابع ص ٢٤٠ .

- **السيد السيستاني :**

-الذهاب :

هو المكان الذي يتوارى المسافر عن أنظار أهل البلد بسبب ابتعاده عنهم (١٥) .

-الإياب :

لا يعتبر حد الترخص في الإياب كما يعتبر في الذهاب، فالمسافر لا يقصر في صلاته حتى يدخل بلده ولا عبرة بوصوله إلى حد الترخص(١٦).

-إذا شك في بلوغه حد الترخص يبني على العدم ، فيبقى على التمام في الذهاب ، وعلى القصر في الإياب.

[15] المسائل المنتخبة للسيد السيستاني الشرط الثامن ص ١٧٥- ١٧٦

[16] منهاج الصالحين للسيد السيستاني الكترونية مسألة ٩٢٠.

الوطن وأحكامه

الوطن وأحكامه

السؤال الخامس : ما هو الوطن ؟

الجواب :

اختلف الفقهاء في تحديد الوطن على النحو التالي :

أولاً / الوطن الأصلي :

- **الإمام الخميني :**

مسقط رأسه ووطن أبويه [١٧].

- **الإمام الخامنئي :**

وهو المكان الذي ولد فيه، ونشأ وترعرع فيه مدة [١٨].

- **السيد الخوئي :**

ما كان مقراً له ومسكنه الأصلي ومسقط رأسه باعتبار تبعيّته لأبويه ، فهو محلّه أباً عن جد ، ولا يعد غريباً في هذا المكان بوجه [١٩].

- **السيد السيستاني :**

هو الذي ينسب إليه ويكون مسكن أبويه ومسقط رأسه عادة[٢٠].

[١٧] - العروة الوثقى مع تعاليق الإمام الخميني فصل قواطع السفر في الحاشية رقم ١ ص ٥٢١
[١٨] - تحرير المسائل للإمام الخامنئي مسألة ٨٠٦ ص ٢٣٧
[١٩] - المستند في شرح العروة الوثقى للسيد الخوئي الجزء العاشر ص ٢٣٦
[٢٠] - المسائل المنتخبة للسيد السيستاني في قواطع السفر ص ١٧٧.

ثانياً / الوطن المستجد أو الإتخاذي :

- **الإمام الخميني** :

هو المكان الذي يختاره المكلف للسكن الدائم بحيث يصدق عليه عرفاً أنه من أهل البلد [٢١] .

- **الإمام الخامنئي** :

هو المكان الذي يختاره المكلف للسكن الدائم بحيث يصدق عليه عرفا أنه من أهل البلد ، أو بقصد السكن فقط لمدة سبع أو ثماني سنوات ليصدق عليه عنوان الوطن[٢٢]، أما إذا قصد العمل أو الدراسة فلا بد من مدة طويلة كعشرين سنة مثلا لتحقق عنوان الوطن [٢٣] .

- **السيد الخوئي** :

هو المكان الذي يقصد الإقامة فيه لمدة سنتين سواء للعمل أو لغيره.

- **السيد السيستاني** :

هو المكان الذي يقصد البقاء فيه لمدة سنة ونصف سواء للعمل أو لغيره [٢٤] .

ثالثاً / الوطن الشرعي :

الإمام الخميني والخامنئي والسيد السيستاني :

عدم ثبوت هذا النحو [٢٥] .

السيد الخوئي :

هو أن يمتلك داراً ويسكن فيها لمدة ستة أشهر متصلة عن قصدٍ ونية[٢٦].

---

٢١ - زبدة الأحكام للإمام الخميني ص ٧٩ .
٢٢ - تحرير المسائل للإمام الخامنئي مسألة ٨٠٩ ص ٢٣٨
٢٣ - موقع الإمام الخامنئي في الاسئلة الجديدة في أحكام الوطن والتوطن.
٢٤ المسائل المنتخبة ص ٩٨ الكترونية في قواطع السفر
٢٥ موقع الإمام الخامنئي في الاستفتاءات الجديدة في أحكام الوطن وقصد التوطن
٢٦- المسائل المنتخبة الكترونية في قواطع السفر ص ٩٨

السؤال السادس : متى يجب ترتب حكم الوطن في الوطن الاتخاذي ؟

الجواب :

رأي الإمام الخميني :

ميزان صدق الوطن هو رأي العرف[٢٧].

رأي السيد الخوئي:

هو مقدار الصدق العرفي كشهرين مثلاً، بل وشهر ، والله العالم[٢٨] .

رأي الإمام الخامنئي :

بالمقدار الذي يصدق عليه عرفاً أنه أتخذ هذا المحل وطناً له مثلاً شهرين أو ثلاثة أو حتى أقل من ذلك بحيث يعد عرفاً من أهل ذلك المحل[٢٩].

رأي السيد السيستاني:

في الشهر الأول يجمع بين القصر والتمام والصوم ولقضاء على الأحوط وجوباً إلا إذا قصد البقاء عشرة أيام ، وبعد الشهر الأول يتم ويصوم[٣٠].

---

[٢٧] أحكام الإسلام بين السائل و الإمام الكترونية في الوطن والسكنى الدائمة.
[٢٨] صراط النجاة ج ٣ س ٢٦٢
[٢٩] موقع الإمام الخامنئي في الاستفتاءات الجديدة
[٣٠] المسائل المنتخبة الكترونية في قواطع السفر ص ٩٨

من عمله
السفر أو في السفر

من عمله السفر

السؤال السابع : ما هو تعريف من عمله السفر ؟

الجواب :

هو من كان قوام شغله وعمله السفر من قبيل السائق وملاح الطائرة .

السؤال الثامن : ما هو حكم من عمله السفر كالسائق ؟

الجواب :

١ -**الإمام الخميني :**

يقصر الصلاة في السفر الأول ويتم في السفر الثاني والأحوط استحباباً الجمع [٣١]، ويستمر على التمام ما لم يقيم في بلده أو غيره عشرة أيام منوية أو غير منوية [٣٢] ، و إلا قصر في الأولى.

٢ -**الإمام الخامنئي :**

يقصر في السفر الأول والثاني ويتم من الثالث بشرط أن تكون الأسفار الشغلية الأولى متوالية بأن لا يفصل بينها بالبقاء عشرة أيام [٣٣] ، ويستمر على التمام مالم يقيم في بلده أو غيره عشرة أيام وإلا قصر في الأولى وأتم في الثانية [٣٤].

٣ -**السيد الخوئي والسيستاني :**

يتم الصلاة من سفره الأول [٣٥] ، ولا ينقطع التمام بالإقامة عشرة أيام [٣٦].

---

٣١ - تحرير الوسيلة للإمام الخميني سابعها ص ١٩٩.
٣٢ - تحرير الوسيلة للإمام الخميني مسألة ٢٣ ص ١٩٩.
٣٣ - تحرير المسائل للإمام الخامنئي سابعا ص ٢٣٣
٣٤ - أجوبة الاستفتاءات س ٦٥١ ص ١٨٦.
٣٥ - منهاج الصالحين للسيد الخوئي مسألة ٩١١ ص ٢٣٨ – المسائل المنتخبة للسيد السيستاني الكترونية المسألة ٤١٣ ص٩٧.
٣٦ - المسائل المنتخبة للسيد السيستاني الكترونية المسألة ٤١٥ ص ٩٧.

من عمله في السفر

السؤال التاسع : ما هو تعريف من عمله في السفر ؟

الجواب :

هو الذي يكون السفر مقدمة لعمله كالمعلم والموظف والجندي.

السؤال العاشر : ما هو حكم من عمله في السفر كالمعلم أوالمهندس أوالطبيب؟

الجواب :

- **الإمام الخميني :**

يقصر الصلاة إلا إذا أقام عشرة أيام (٣٧).

- **الإمام الخامنئي :**

الحقهم بمن عمله السفر وعليه يقصر في السفر الأول والثاني ويتم من الثالث بشرط أن تكون الأسفار الشغلية الأولى متوالية بأن لا يفصل بينها بالبقاء عشرة أيام، ويستمر على التمام ما لم يقيم في بلده أو غيره عشرة أيام وإلا قصر في الأولى وأتم في الثانية.

[٣٧] - أحكام الإسلام بين السائل والإمام س ٢٥٢

السيد الخوئي:

أ -إذا قصد الإقامة في مكان العمل سنتين أو أكثر فيتم الصلاة في مقر العمل وفي الطريق يقصر الا إذا كان كثير سفر **"أي عدد سفراته لأجل العمل في الشهر تسع أو أكثر"** أتم الصلاة في الطريق وان سافر ثمان أو سبع أو ست فيجمع بين القصر والتمام في الطريق وان سافر خمسة فاقل قصر في الطريق[٣٨] .

ب -إذا قصد الإقامة اقل من سنتين فيقصر الصلاة في مكان العمل والطريق إلا إذا كان كثير سفر ويتحقق :

- عدد سفراته لأجل العمل في الشهر تسع فأكثر.

-عدد الأيام في حال السفر تسعة أو أكثر– أي الأيام التي يكون فيها خارج الوطن لأجل العمل -فحينئذ يتم الصلاة في مكان العمل والطريق.

-وإن سافر ثمان أو سبع أو ست فيجمع بين القصر والتمام في الطريق ومكان العمل وإن سافر خمسة فأقل قصر في الطريق وفي مكان العمل[٣٩] .

---

٣٨ - صراط النجاة ج٣ ص ٩٠ س ٢٦٦.
٣٩ صراط النجاة ج ٢ س ٢٤٧

السيد السيستاني :

أ -إذا قصد الإقامة في مكان العمل سنة ونصف أو أكثر فيتم الصلاة في مقر العمل وفي الطريق يقصر إلا إذا كان كثير سفر " أي عدد سفراته في الشهر عشر أو أكثر مع العزم على الاستمرار على ذلك المنوال مدة ستة أشهر من سنة واحدة أو ثلاثة أشهر من سنتين " أتم الصلاة في الطريق أيضاً.

وإن سافر ثمان أو تسع مرات يجمع بين القصر والتمام في الطريق وإذا كان سبع فما دون قصر في الطريق(٤٠).

ب -إذا قصد الإقامة في مكان لأقل من سنة ونصف ، يقصر الصلاة في مكان العمل والطريق ، إلا إذا كان كثير سفر ويتحقق :

١ - عدد سفراته لأجل العمل أو غيره في الشهر عشر فأكثر.

٢ - عدد الأيام في حال السفر عشر أو أكثر – أي الأيام التي يكون فيها خارج الوطن لأجل العمل أو غيره -فحينئذ يتم الصلاة في مكان العمل وفي الطريق.

- وإن سافر ثمان أو تسع مرات يجمع بين القصر والتمام في مكان العمل والطريق وإذا كان سبع فما دون قصر في مكان العمل و الطريق.

٤٠ - في معرض جواب على الموقع الالكتروني " فان كان يسافر عشرا فهو كثير السفر وان كان اقل من ثمانية وجب القصر وان كان يسافر ثمانية ايام أو تسعة فالاحوط وجوبا الجمع" السؤال رقم ١٠ في صلاة المسافر .

السؤال الحادي عشر : ماهي المدة اللازمة لكثير السفر لكي يتم صلاته ؟

الجواب :

- **السيد السيستاني** :

الأحوط الجمع بين القصر والتمام والصوم والقضاء خلال الأسبوعين الأوليين من بداية أسفاره، وفي الأسبوع الثالث يتم ويصوم [٤١].

السؤال الثاني عشر :

هل الذهاب سفرة والإياب سفرة أو المجموع سفرة واحدة بالنسبة لمن عملهم في السفر كالمعلم ؟

الجواب :

- **الإمام الخامنئي :**

مجموع الذهاب والإياب سفرة واحدة.

- **السيد الخوئي :**

الذهاب سفرة والإياب سفرة أخرى [٤٢].

- **السيد السيستاني:**

مجموع الذهاب والإياب سفرة واحدة [٤٣].

---

[٤١] - موقع السيد السيستاني الاستفتاءات اليومية السؤال ٣١.
[٤٢] - صراط النجاة ج ٣ س ٢٥٦
[٤٣] - موقع السيد السيستاني الاستفتاءات س ١٣٢ في صلاة المسافر

السؤال الثالث عشر : ما هو تعريف من دراسته في السفر ؟

الجواب :

هو الذي يكون السفر مقدمة لدراسته كطلاب الحوزة أو الجامعات .

السؤال الرابع عشر :

ما هو حكم من دراسته في السفر كطلاب الحوزات أو الجامعات؟

- **الإمام الخميني والخامنئي** :

يجب عليهم القصر في الصلاة من اجل تحصيل العلم ، ولا يصح منهم الصوم ، سواء كان سفرهم اسبوعيا أم يوميا[٤٤] ، إلا إذا أقاموا عشرة أيام.

- **السيد الخوئي** :

حكمهم من السفر مقدمه لعمله على التفصيل السابق فراجع.

- **السيد السيستاني**:

حكمهم من السفر مقدمه لعمله على التفصيل السابق فراجع.

[٤٤] أجوبة الاستفتاءات ج ١ س ٦٥١

السؤال الخامس عشر:

ما هو حكم من هو مأمور بطلب العلم من قبيل المعلم المشتغل بالتدريس ويطلب منه السفر إلى مكان لتحصيل العلم ؟

الجواب :

- **<u>الإمام الخميني:</u>**

يقصر الصلاة إلا إذا أقام عشرة أيام [٤٥].

- **<u>الإمام الخامنئي:</u>**

حكمهم من السفر مقدمه لعمله لأنه من لوازم العمل على التفصيل السابق فراجع[٤٦].

- **<u>السيد الخوئي:</u>**

حكمهم من السفر مقدمه لعمله على التفصيل السابق فراجع.

- **<u>السيد السيستاني:</u>**
- حكمهم من السفر مقدمه لعمله على التفصيل السابق فراجع.

السؤال السادس عشر:

ما هو حكم من يتعاقد مع شركة أو غيرها ،لتوظيفه لديها بعد اتمام الدراسة؟

- **<u>الإمام الخامنئي:</u>**

حكمهم من السفر مقدمه لعمله لأنه من لوازم العمل على التفصيل السابق فراجع[٤٧].

---

[٤٥] أحكام الإسلام بين السائل والإمام س ٢٥٢.
[٤٦] تحرير المسائل للإمام الخامنئي المسألة ٧٩٤.
[٤٧] أحكام السفر للشيخ حسن العاملي لديه استفتاء خطي

المصادر

١ - تحرير الوسيلة للإمام الخميني .

٢ - أحكام الإسلام بين السائل و الإمام للإمام الخميني

٣ - زبدة الأحكام للإمام الخميني

٤ - العروة الوثقى مع تعاليق الإمام الخميني.

٥ - أجوبة الاستفتاءات للإمام الخامنئي .

٦ - تحرير المسائل للإمام الخامنئي .

٧ - الموقع الالكتروني للإمام الخامنئي (www.leader.ir)

٨ - منهاج الصالحين للسيد الخوئي .

٩ - المسائل المنتخبة للسيد الخوئي .

١٠ - صراط النجاة للسيد الخوئي .

١١ - المستند في شرح العروة الوثقى للسيد الخوئي .

١٢ - منهاج الصالحين للسيد السيستاني.

١٣ - المسائل المنتخبة للسيد السيستاني.

١٤ - الموقع الالكتروني للسيد السيستاني. (www.sistani.org)